

دين الله تعالى، والرسول ﷺ، والصحابة

الكرام: العشر لا تصام نهائياً. □

ودين الرهبان والراهبات: العشر تصام!:

﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١]. □

فاعلم رحمك الله: أن دين الله تعالى، ودين

الرسول صلى الله عليه وسلم، ودين الصحابة

رضي الله عنهم، عدم صيام أيام العشر الأولى من

ذي الحجة، ويوم عرفة، وعيد الأضحى، وأيام

التشريق: كلها أيام أكل وشرب، وذكر الله تعالى،

ليس فيها صيام نهائياً.

* حتى الثلاث أيام، لا تصام، ولا يصام يوم

الاثنين والخميس، فمن صام في العشر فقد خالف

الأحاديث الصحيحة، في عدم صيام العشر نهائياً.

* وصيام العشر، ويوم عرفة، هذا الصيام من

دين الرهبان والراهبات، أخذوا هذه البدعة، من

أحاديث ضعيفة، ومن أهل التقليد، لم يأمر الله

تعالى بصيامها نهائياً: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا

كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧].

* فمن صام فقد خالف الرسول صلى الله عليه

وسلم، والصحابة الكرام، ولحقه الإثم، وليس له

في صيامها: إلا التعب في هذا الحر، والجوع

والعطش.